

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم / الاربعاء

23 ربيع أول 1436 – 14 يناير 2015





الفهرس

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|----------------------------------|
| 2 | الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان |
| 4 | أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية |

1



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان



حقوق الإنسان بالمدينة تقيم ندوة «الإعلام ومعايير حقوق الإنسان»

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 23 ربيع أول 1436 هـ - 14 يناير 2015م
[اضغط هنا](#)

عادل الحملي - المدينة المنورة

يقيم فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة المدينة المنورة - الخميس - ندوة بعنوان «الإعلام ومعايير حقوق الإنسان» في المكتبة العامة بالمدينة المنورة، وتستهدف الندوة المتحدثين الرسميين ومساعديهم في كل الإدارات الحكومية والصحفيين والإعلاميين وذوي الاختصاص. حيث يشارك فيها كل من أستاذ كرسى الأمير نايف لدراسات الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر الدكتور غازي المطيري، ومدير فرع وزارة الثقافة والإعلام بمنطقة المدينة المنورة، الدكتور صلاح الردادي، والمشرف على المركز الإعلامي بجامعة طيبة الدكتور محمود الحربي. وتأتي هذه الندوة لتناول 3 محاور رئيسية، وهي بناء ذهنية مشتركة لإعداد وصياغة الخبر الإعلامي وفق معايير حقوق الإنسان ومفهوم السبق الصحفي ودور المتحدث الرسمي في بيان الحقائق والمشكلات، التي تظهر في الإعلام نتيجة لعدم التنسيق الفعال، إضافةً إلى المحور الثالث الخطوات الواجب اتباعها في تناول القضايا والمشكلات الحقوقية. من جهتها قالت المشرفة العام على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة المدينة المنورة شرف القرافي أن ممارسة حرية الرأي وحرية التعبير وحرية الإعلام والحق في الحصول على المعلومة والمعترف بها كجزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

• الشؤون الاجتماعية“ تتفاعل مع مواطن شكا أوضاعه بواسطة

• مقطع فيديو“

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 23 ربيع أول 1436هـ - 14 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - الجوهرة الحميد

أكملت وزارة الشؤون الاجتماعية تشكيل فريق عمل ميداني من الباحثين في مكتب الضمان الاجتماعي بمحافظة محائل عسير، لمتابعة حال المواطن الذي طالب من خلال مقطع فيديو تداولته وسائل التواصل الاجتماعي بمعالجة أبنائه المعوقين.

وأكمل المتحدث الإعلامي في وزارة الشؤون الاجتماعية خالد الثبيتي في بيان صحافي أمس، أنه بعد اطلاع المسؤولين في الوزارة على المقطع وتحديد المنطقة التي يسكنها المواطن تم تشكيل فريق عمل ميداني للوقوف على حاله وتقييم كل ما من شأنه التخفيف من معاناته، مؤكداً أنه بعد درس وضعه من النواحي الاجتماعية والاقتصادية، اتضحت أن المواطن مشمول بمعاش شهري من الضمان الاجتماعي، مضيفاً: «الموطن مستفيد من برامج الدعم الأخرى مثل برنامج المساعدات المقطوعة، وبرنامج المساعدات النقية لأجل الغذاء، وبرنامج الحقيقة والزي المدرسي لأبنائه». وأشار إلى أن المواطن يتلقى مبلغ 2787 ريالاً شهرياً، مبيناً أن المواطن يبلغ من العمر 71 عاماً، ويغول أسرته المكونة من خمسة أبناء وزوجة وأخ 84 عاماً يعاني من أمراض عدّة، بجانب ابنتين تعانيان من تخلف عقلي وإعاقة عن المشي وغير مشمولتين بالضمان الاجتماعي.

وأكمل الثبيتي أنه بناء على زيارة الفريق الميداني، أصدرت «الشؤون الاجتماعية» توصيات عاجلة للتخفيف من معاناته، من بينها صرف مساعدات مقطوعة عاجلة للمواطن الكريم بحدها الأعلى بمبلغ 30,000 ألف ريال، ومثلها لشقيقه المريض، ومخاطبة محافظ محائل عسير للتواصل مع شركة الكهرباء في المحافظة لتعديل مسار شبكة الضغط العالي لما تشكله من خطر كبير على حياة أسرة المواطن، خصوصاً أن سكن المواطن سبق إنشائه تمديدات الشركة، إضافة إلى إيصال خدمة الكهرباء إلى منزل المواطن، كما أوصت بمخاطبة الجمعية الخيرية في المحافظة لتقديم مساعدة للمواطن في بناء أو ترميم منزله، وتقديم مساعدات مالية وعينية وتسجيل الأسرة في خدمات الجمعية كافة. وأشار إلى أنها حاطبت مركز التأهيل الشامل من أجل إرسال فريق في شكل عاجل لدرس وضع شقيق المواطن، إذ إنه يعاني من أمراض عدّة من بينها تخلف عقلي وعمرى وعدم القراءة على المشي، إضافة إلى صعوبة وضعه الصحي الذي يحتاج إلى الرعاية والتسجيل في التأهيل الشامل، كما أوصت بتسجيل ابنتي المواطن في التأهيل الشامل، إذ إن الابنة الكبرى تعاني من تخلف عقلي والأخرى من إعاقة حركية ولا تستطيع المشي.

وأوضح أن الوزارة قامت بمخاطبة المشرف على مراكز الرعاية الصحية والطب المنزلي في المحافظة لإرسال فريق طبي في شكل عاجل للكشف ومعالجة مشكلات الأسرة الصحية، كما ستقوم بتأثيث منزله في شكل عاجل، وتحويل ابنته إلى المستشفى للكشف الطبي وفصلهما عن والدهما وتسجيلهما في الضمان الاجتماعي.

يذكر أن تفاعل وزارة الشؤون الاجتماعية جاء عقب تداول موقع التواصل الاجتماعي مقطع فيديو يظهر مواطناً يتحدث عن حال المسن الاجتماعية والاقتصادية وعن حال شقيقه الصحية وأسرته وحاجتها للدعم، مطالباً بمعالجه أبنائه المعوقين، وحل مشكلاته مع الشركة السعودية للكهرباء التي ترفض إيصال التيار الكهربائي لمنزله قبل دفع تكاليف نقل أسلاك الضغط العالي على حسابه الخاص.

وتعقب على «الحياة»: صرفاً 87 مليوناً لـ 5950 معوقاً

> أكدت وزارة الشؤون الاجتماعية عدم وجود عائق تحول من دون صرف الرسوم الدراسية لنحو 5950 طالباً من ذوي الإعاقة، موزعين على 97 مركزاً أهلياً، وتربو رسومهم على 87 مليون ريال. ودعت الوزارة أسر ذوي الإعاقة إلى عدم دفع أي مبالغ للمراكز، لافتاً إلى أن تصنيف المركز يحدد رسومه المستحقة.

ورد المدير العام للعلاقات العامة والإعلام الاجتماعي المتحدث الرسمي لوزارة الشؤون الاجتماعية خالد دخيل الله الشبيتي، في خطاب وجهه إلى «الحياة»، على اتهام بعض ملاك مراكز الرعاية النهارية غير الحكومية، وزارة الشؤون الاجتماعية، بالامتناع عن دفع الرسوم المخصصة للحالات المسجلة في هذه المراكز، وذلك في التقرير الذي نشرته الصحيفة في وقت سابق بعنوان: «أزمة مستحقات تعرقل تسجيل معيقين في مراكز التأهيل الخاصة». وقال الشبيتي في رده: «إن وكالة الرعاية الاجتماعية والأسرة في وزارة الشؤون الاجتماعية قامت باستيعاب وتسجيل جميع الحالات المسجلة في مراكز التأهيل الأهلية، بما في ذلك الجمعيات الخيرية ومراكز التنمية، وذلك حرصاً على الإفادة من هذا البرنامج، الذي يعطي جميع حالات ذوي الإعاقة من فئة حالات التوحد و«متلازمة داون» وحالات متعددة الإعاقة العقلية غير القابلة للتعليم العام». وأضاف المتحدث باسم وزارة الشؤون الاجتماعية: «تجاوز عدد هذه الحالات 5951 حالة، وصرفت لها مخصصات مالية يبلغ 870745.000 ريال، وذلك لفترة التأهيل الأولى (الفصل الأول) والتي وزعت على 97 مركزاً أهلياً»، لافتاً إلى أنه تم «اعتماد حالات ومخصصات كل مركز بعد تطبيقها في النظام المعد لهذا البرنامج، وتم تزويد جميع المراكز بالمستجدات المالية لكل مركز بحسب الحالات المسجلة لديه». وأكد الشبيتي على جميع أسر ذوي الإعاقة الملتحقين بمراكز التأهيل بـ«عدم دفع أي مبالغ لأي مركز من المراكز». كما دعاها إلى «موافقة مكاتب الشؤون الاجتماعية ومكاتب الإشراف التابعة للوزارة، في حال المركز أي مبلغ للدراسة للعام الدراسي 1435هـ». وأوضح أن «تصنيف المركز هو الذي يحدد الرسوم المستحقة له، إذ يكون التصنيف مبنياً على شمولية البرامج التأهيلية، وكذلك كفاءة الكوادر المهنية المقدمة لهذه البرامج بما يعادل 75 في المائة من قيمة التصنيفات، ويكون مناسبة والجوانب الإدارية الأخرى بنسبة 25 في المائة». وأضاف: «يكون التصنيف على حسب الفئات: أ، وب، وج، ود»، لافتاً إلى أن «غالبية المراكز الحالية، وهي 97 مركزاً، من فئة «ج»، ثم «ب». فيما سيكون المبلغ مضاعفاً عند رفع كفاءة المركز لفئة «أ».



اعتماد لائحة صندوق يقدم الدعم والمساعدة للمرضى المحتاجين

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 23 ربيع أول 1436هـ - 14 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

الدمام - «الحياة»

أقرت مؤسسة «الأمير محمد بن فهد للتنمية الإنسانية» اللائحة التنفيذية لصندوق «شفاء» لدعم ومساعدة المرضى المحتاجين، وتكون لجنة لاعتماد الحالات التي تحتاج للمساعدة. ويهدف الصندوق إلى مساعدة المحتاجين غير القادرين في دفع كلفة العلاج والدواء، وإشاعة روح التعاون والتكافل بين أفراد المجتمع والجهات الخيرية، ومساعدة ذوي الاحتياجات الخاصة من المعوقين بالعلاج والأجهزة التعويضية والأطراف الاصطناعية، وتوفير العلاج للمحتاجين في جميع مناطق المملكة.

وأوضح الأمين العام للمؤسسة الدكتور عيسى الأنباري أن «الصندوق سيقدم جميع المساعدات العلاجية والدوائية والدعم للمحتاجين، وبالخصوص للأمراض المزمنة والمستعصية»، مشيراً إلى أن اللائحة تضمنت آلية تقديم الطلبات وشروط استحقاق الدعم، إذ تكون الأولوية في تقديم جميع المساعدات والدعم للفقراء والمحتاجين من أصحاب الدخول الضعيفة، والمحتاجين والعاجزين عن تكاليف العلاج، والأرامل والمطلقات، وأصحاب الأمراض المستدامة، وأسر السجناء ونحوهم، وللحالات العاجلة التي تتطلب علاجاً عاجلاً أو حالات طارئة أولوية خاصة».

وأضاف الأنباري: «إن آلية تقديم الطلبات وشروط الدعم والمساعدة تكون من خلال تقديم جميع الأوراق الثبوتية والتقارير الطبية اللازمة، وأن يكون المتقدم من ذوي الاحتياجات الخاصة أو المرضى غير القادرين على دفع كلفة العلاج واعتماد الطلب من لجنة اعتماد الطلبات»، لافتاً إلى أن اللجنة ستعقد اجتماعاً أسبوعياً لدرس الحالات المقدمة للصندوق،

واعتماد ما تراه موافقاً لأهداف وشروط الصندوق، فيما يتم البت في جميع الطلبات المقدمة للصندوق والمستوفية للشروط في مدة لا تتجاوز أربعة من تاريخ التقديم.

«جود» و«بناء» تتفقان على التنسيق في رعاية الأيتام

> وقعت جمعية جود النسائية الخيرية بالدمام، وجمعية بناء الخيرية لرعاية الأيتام في المنطقة الشرقية، مذكرة تفاهم لتنسيق الجهود وتحقيق التكامل بين الجمعيات الخيرية في المنطقة، خصوصاً في مجال خدمة الأيتام. وعقدت الجمعيات أول من أمس، لقاء للتعريف بجمعية «بناء» وأهدافها ورؤيتها وما تقدمه من خدمات وأنشطة لمصلحة الأيتام في المنطقة، وتهدف مذكرة التفاهم للتعاون المشترك بين «جود» و«بناء» إلى «تنسيق وتكامل الجهود لخدمة الأيتام الذين تجاوزت أعمارهم 18 عاماً في مجال التأهيل والتوظيف. إذ إن جمعية «بناء» لديها برامج تسهم في تأهيلهم، والمستفيد بالتالي اليتيم وأسرته. كما تملك الجمعية شراكات مع عدد من الجهات الأهلية المختصة بالمسؤولية الاجتماعية، تستطيع من خلالها خدمة أيتام جمعية جود.

إلى ذلك، تنظم جمعية «جود النسائية الخيرية» الأحد المقبل، برنامج «فنوني وصنعت بيدي». ويستهدف البرنامج الفتيات من عمر عشرة أعوام فما فوق. إذ حرصت الجمعية على أن يحوي البرنامج الأنشطة التي تهم الفتيات. وتشمل أربعة فنون نظمت على شكل أركان، الأول عن فن التجميل، الثاني في فن الأعمال اليدوية، الثالث «الкроشيه». أما الفن الرابع فهو الرسم، إذ تتعلم الفتاة أساسيات وأدوات الرسم.



• المظالم ينظر قضية سحب هوية مواطن وزوجته وأربعة من أبنائهم

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 23 ربيع أول 1436 هـ - 14 يناير 2015 م

[اضغط هنا](#)

الدمام – فاطمة آل دبيس تنظر المحكمة الإدارية (ديوان المظالم) في الرياض، قضية سحب هوية مواطن وزوجته وأربعة من أولادهما من طريق وزارة الداخلية، قبل أكثر من أربعة أعوام. وأرسلت المحكمة قبل سبعة أشهر استفساراً إلى الوزارة حول حيثيات سحب الجنسية، إلا أنها لم تلتقي رداً حتى الآن. إلا أن وكالة الأحوال المدنيةأوضحت لـ «الحياة» أنه حصل عليها بطريقة غير مشروعة.

وصاحب القضية خالد سعيد شميل الصرخي، وهو والد أربعة أبناء يعولهم وزوجته، حرموا جميعهم من الهوية الوطنية بعد استدعائهم من طريق المباحث الإدارية، والتحقيق معه عن كيفية الحصول على الهوية، إلا أنه تم الإفراج عنه، وإفادته بعدم وجود أية مساعلة قانونية أو جنائية عليه. كما أنه لن يتعرض إلى السجن أو الترحيل من البلاد. إلا أن قرار الاحتفاظ بالهوية أو سحبها بيد وزير الداخلية. وفي حال سحبها ستبقى هوية الزوجة، ويكون وضعه «زوج مواطنة». إلا أن القضية انتهت بسحب الهوية الوطنية.

وقال الصرخي لـ «الحياة»: «حرمت وأسرتي من الهوية الوطنية منذ أكثر من أربعة أعوام، من دون توضيح الأسباب. وتفاقمت معاناتي لأن ابني البكر يتلقى خطابات أسبوعية من المدرسة تؤكد بأنه سيتم إيقافه عن الدراسة، إذا لم يتمكن من إحضار الإثباتات والمستندات، على رغم حصوله على عدد من شهادات الشكر والتقدير من جامعات عددة، آخرها جامعة الملك عبدالله في مجال التعليم وينحدر ثلث لغات، ويتبعد لبرنامج «الملك عبدالعزيز ورجاله لرعاية الموهوبين».

وحصل في الصف الثاني الثانوي على نسبة مئه في المئة، ومعدله في الأول والثاني الثانوي 99.76 في المئة، وفي اختبار القدرات 94 في المئة من المحاولة الأولى، إلا أن الهوية ربما تحرمه من إكمال دراسته». وأشار الصرخي إلى أن المعاناة لا تقتصر عليه وعلى أسرته فقط، إذ توجد لديه عاملة منزلية حاول «بكل الطرق والوسائل عمل خروج نهائي لها، بسبب عدم المقدرة على دفع راتبها، ولم أستطع ذلك بسبب سحب الهوية، وذلك بعد توقيفه من المباحث الإدارية، ثم

إطلاق سراحه بكفالة وتزويده بخطاب للعودة إلى العمل، والتاكيد عليه بعدم وجود أية مساعلة قانونية أو جنائية». وأخبرته الباحث الإدارية أن «قرار الاحتياط بالهوية الوطنية أو سحبها لأبد أن يصدر من وزير الداخلية، وفي حال سحبها ستبقى هوية الزوجة، ويكون وضعها «زوج مواطنة»، بعد ذلك تم إيقاف الحاسب الآلي لثلاثة أعوام، انتهت بسحب الهوية»، مشيراً إلى أنه تم سؤاله: «إذا كان يحمل هوية أخرى، وقام بتسليم جواز سفر يمكن لم يجدد ولم يستخدم، وذلك بعد حصولي على الهوية الوطنية بأكثر من 14 عاماً». وتقدم الصرخي بعدد من البرقيات والخطابات إلى أكثر من جهة، كان آخرها رفع قضية لدى ديوان المظالم ضد وزارة الداخلية، أكد فيها حصوله على البطاقة في تاريخ 23-10-1411هـ، أي منذ أكثر من 21 عاماً، وتم تغيير الاسم من خالد سعيد عبدالله باشميل، إلى خالد سعيد شمبل الصرخي، بناء على توجيهه من موظف الأحوال، وذلك بإضافة «فخذ»، لأن ذلك أفضل لمستقبل الأبناء في دخول الكليات العسكرية وخلافه. وأنه تزوج بعد الحصول على الموافقات الالزامية من الإمارة ووزارة الداخلية، وكانت الزوجة تحمل الجنسية اليمنية. وبعد إضافتها لسجل العائلة حصلت على الجنسية السعودية، بعد التنازل عن جنسيتها السابقة أمام كاتب العدل، وأنجبت أربعة أبناء حملوا الجنسية أيضاً، وسحبت منهم جميعاً قبل أربعة أعوام».

«الأحوال المدنية»: تجسس بطريقة غير مشروعة

> أوضح المتحدث الرسمي للأحوال المدنية محمد الجاسر، أن خالد سعيد الصرخي حصل على الحفيظة بطريقة «غير مشروعة». وقال لـ «الحياة»: «إن اسمه خالد سعيد عبدالله باشميل، وهو يمني الجنسية»، مؤكداً أنه «تم التحقيق معه، واعترف اعترافاً مصدقاً شرعاً بأنه حصل عليها بطريقة غير مشروعة».

يذكر أن نظام الجنسية للمملكة العربية السعودية ينص في المادة 13، على أنه «يجوز بمرسوم مسبب إسقاط الجنسية العربية السعودية عن أي سعودي، إذا دخل في جنسية أخرى، مخالفًا مقتضى النظام، وإذا عمل في القوات المسلحة لإحدى الحكومات الأجنبية من دون موافقة سابقة من حكومة جلالة الملك، وإذا عمل لمصلحة دولة أو حكومة أجنبية، وهي في حال حرب مع المملكة، وإذا قبل وظيفة لدى حكومة أجنبية أو هيئة دولية وبقي فيها، على رغم الأمر الذي صدر إليه من حكومة جلالة الملك بتركها، وذلك بعد إنذار السعودي بعواقب عمله، إنذاراً صحيحاً سابقاً لمدة ثلاثة أشهر على الأقل لتأريخ مرسوم إسقاط الجنسية العربية السعودية عنه».



خدمات طبية وتعلمية ونقل بأسعار خاصة للمتقاعدين

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 23 ربيع أول 1436هـ - 14 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

محمد بن عبيد - الجبيل

أبرمت المؤسسة العامة للتقادع عدداً من اتفاقيات التعاون مع العديد من الشركات والمؤسسات العاملة بالقطاع الخاص، والتي بموجبها تقدم هذه الشركات خدمات مميزة وبأسعار خاصة للمتقاعدين الذين يحملون البطاقة التعريفية. وأكدت المؤسسة عبر موقعها الإلكتروني حرصها التام على تنويع مجالات الخدمات التي تقدمها تلك الجهات حيث تتوعد بين شركات تقدم الخدمات الطبية وأخرى تقدم خدمات تدريبية وتعلمية وأخيراً شركات تقوم خدمات النقل والمواصلات وذلك لتلبية كافة احتياجات المتقاعدين وتطبعاتهم.

وأهابت المؤسسة بكلة المتقاعدين الذين لا يحملون «بطاقة التقاعد التعريفية» سرعة التوجه إلى مقر المؤسسة أو أحد فروعها لإصدار البطاقة كي يتسرى لهم الاستفادة من هذه العروض.

وكانت «المدينة» قد تناولت في وقت سابق موضوع المتقاعدين ومطالباتهم وتطبعاتهم والتي كان من بينها توفير تخفيضات على النقل والاستقدام وإعادة النظر في المعاشات التي يتسلمونها لا سيما في ظل ارتفاع أسعار السلع والوحدات السكنية.



شراكة لرعاية المسنات وذوات الاحتياجات بالأحساء

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 23 ربيع أول 1436 هـ - 14 يناير 2015م

اضغط هنا

وَقَعَتْ جَمِيعَةُ فَقَاتِهِ الْأَحْسَاءِ التَّنَمُوِيَّةِ الْخَيْرِيَّةِ مُؤَخِّرًا مَعَ كُلِّيَّةِ التَّهْرِيْضِ التَّابِعَةِ لجَامِعَةِ الْمَلَكِ سَعُودِ اِتِّفَاقِيَّةِ بِرَنَامِجِ يَهْتَمُ بِدَعْمِ كَبِيرَاتِ السِّنِ وَذُوِيِّ الْاِحْتِيَاجَاتِ الْخَاصَّةِ فِي مَنَازِلِهِنَّ وَبَيْنِ اَفْرَادِ اَسْرِهِنَّ وَذَلِكَ لِالْمَسَاعِدَةِ عَلَىِ التَّعَايشِ مَعَ صَعُوبَاتِ الْحَيَاةِ، اَوْضَحَتْ ذَلِكَ رَئِيسَةُ مَحَلِّسِ اِدَارَةِ الْجَمِيعَةِ لِطَفِيقِ الْعَفَالِيِّ. فِيمَا اَوْضَحَتْ صَاحِبَةُ فَكْرَةِ الْمَشْرُوِّعِ اُنْسِيَّةُ الْمَعِيَّدِ بِأَنَّ بِرَنَامِجِ الرَّعَايَةِ الْمَنْزِلِيَّةِ يَقْدِمُ الرَّعَايَةِ الصَّحِيَّةِ الْمَنْزِلِيَّةِ لِشَرِيْحةِ اَنْجَامِعِ، وَيُؤْمِنُ فَرَصَ اَعْمَلِ الْفَتَيَاتِ السَّعُودِيَّاتِ. فِيمَا اَكَدَتْ نَائِبُ رَئِيسِ مَحَلِّسِ اِدَارَةِ فَادِيَّةِ الرَّاشِدِ بِأَنَّ جَمِيعَةَ وَالْكُلِّيَّةَ سَوْفَ يَعْلَمَانَ عَلَىِ اِنْجَاحِ هَذِهِ الِاِتِّفَاقِيَّةِ.



٤٠. العمل“ تحدث قرار عمل المرأة عن بعد وتطلق بوابة إلكترونية

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 23 ربيع أول 1436 هـ - 14 يناير 2015 م

اضغط هنا

أجرت وزارة العمل تحديث قرار عمل المرأة عن بعد، بعد أن تم تقييم القرارات السابقة وجوانبها التشريعية والتتنظيمية وأليات دعمه من ناحية التوظيف والتدريب والجوانب التقنية بهدف زيادة تفعيله، باعتبار (العمل عن بعد) أحد برامج زيادة فرص و المجالات عمل المرأة السعودية.

وأوضح المتحدث الرسمي بوزارة العمل تيسير بن محمد المفرج في حديثه لـ«المدينة» أن الوزارة ستطلق قريباً بالشراكة مع «تكامل» لخدمات الأعمال القابضة بوابة إلكترونية خاصة ببرنامج «العمل عن بعد»، والذي يستهدف توظيف المرأة، بالإضافة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة ضمن بيئة عمل مناسبة تأخذ بعين الاعتبار «المواصلات» التي تعد أحد معوقات الحصول على وظيفة، وسيتم من خلال البوابة الإلكترونية إعداد تصميم النموذج التشغيلي، ومذكرة تفاهم موحدة ستوقع مع الشركات المشغلة لأنظمة العمل عن بعد، كما تم البدء بتصميم وتطوير المنصة المركزية للعمل عن بعد التي سيرتبط بها مشغلو الأنظمة، وسيتم إطلاق التجربة مع مزودين الخدمة الحاليين والشركات المشغلة لأنظمة العمل عن بعد لاختبار عملية التسجيل ولتحديد المهن وطريقة القياس.

وأضاف: وستكون البوابة بمثابة إطار افتراضي تنظيمي لجميع آليات التوظيف والتدريب والجوانب التقنية، والتي ستعمل من جانب آخر على إحصاء أعداد الباحثين عن عمل، والفرص الوظيفية المتاحة، والمنشآت التي تقدم فرص عمل عن بعد، مبينا أنه من المبكر تحديد أعداد المستفيدين من هذا البرنامج في الوقت الحالي. وحول العقوبات بحق المنشآت التي

قد تستغل هذا البرنامج في «التوطين الوهمي»، يقول المفروج: «من المبكر تحديد المستفيدين من هذا البرنامج، لكن وزارة العمل وضعت من ضمن اشتراطات التوظيف ألا يزيد عدد العاملين عن بعد في المنشآت ضمن النطاق البلاتيني عن (30%) من إجمالي العاملين السعوديين، وفي الأخضر لا تزيد عن (20%) أما النطاقان الأصفر والأحمر لا تزيد عن (10%)، كما تعمل المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بالاستفادة من البوابة الإلكترونية «للعمل عن بعد» لتوثيق الحد الأدنى من التعاملات ما بين المنشأة والموظف لضمان وجود عملية تواصل وعمل حقيقي، ويتم توثيق ذلك عن طريق تسجيل المنشأة في البوابة وتسجيل المشروع ونطاقه والوظائف المتعلقة به، وتسجيل كل الموظفين والعقود المبرمة والوصف الوظيفي، وبعد ذلك سيحتاج صاحب العمل الدخول على نظام التأمينات الاجتماعية لتنشيط حالة العاملة أو الأشخاص ذوي الإعاقة (دون الحاجة إلى إعادة إدخال البيانات)، كذلك ستتساهم البوابة في الحد من «التوطين الوهمي» عن طريق معايير لقياس كل وظيفة على حدة، ويستطيع المفتش من خلال البوابة التتحقق من المشروعات ومتابعتها، كما يستفاد من البوابة للترتيبات مع مزودي خدمة العمل عن بعد. كما سيتم إعداد أدلة خاصة لصاحب العمل والموظفين والموظفات والمفتشين.

إنفوغرافيك :

** اشتراطات التوظيف:

1/ النطاق البلاتيني عن (30%)

2/ الأخضر لا تزيد عن (20%)

3/ النطاقان الأصفر والأحمر لا تزيد عن (10%)

** مهام البوابة الإلكترونية «للعمل عن بعد»

1/ توثيق الحد الأدنى من التعاملات ما بين المنشأة والموظف.

2/ تسجيل المنشأة في البوابة وتسجيل المشروع.

3/ تسجيل كل الموظفين والعقود المبرمة.

4/ تسماهم البوابة في الحد من «التوطين الوهمي»

5/ يستطيع المفتش من خلال البوابة التتحقق من المشروعات ومتابعتها.

6/ تتيح لصاحب العمل تنشيط حالة العاملة أو الأشخاص ذوي الإعاقة.

** شروط عمل المرأة عن بعد:

1/ ألا يقل عمرها على 20 سنة ولا يزيد على 35 سنة

2/ أن تكون مسجلة لدى التأمينات الاجتماعية

3/ تكون مسجلة بدوام كامل.

4/ تقدم صاحب العمل شهادة بنكية.

** عقوبات المنشآة المخالفة في التوظيف الوهمي:

1/ حرمان المنشآة من الحصول على تأشيرات عمل جديدة أو نقل خدمات.

2/ حرمان المنشآة من الدعم الذي يوفره «هدف»

3/ غرامة مالية لا تقل عن 5000 ريال على كل موظفة وهمية مسجلة لديها.

الإحصائيات :

العاملون في القطاع الخاص:

ال سعوديون: 1466853 ** إناث: 398538 ** ذكور: 1068315

الاجانب: 8212782 ** إناث: 161388 ** ذكور: 8051394

العاطلون عن العامل من السعوديين:

ذكور: 361141 ** إناث: 261392

بسبب موجة الصقيع وتدني درجات الحرارة أمين حائل يؤخر مواعيد دوام عماله التشغيل

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 23 ربيع أول 1436 هـ - 14 يناير 2015 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150114/Con20150114747071.htm>

رashed thawini (Haile)

وجه أمين منطقة حائل المهندس إبراهيم بن سعيد أبو رأس، الإدارات ذات الاختصاص في الأمانة بتأخير مواعيد دوام عماله التشغيل الذاتي وعماله الشركات المتعاقدة مع الأمانة العاملة في الميدان العام حتى الثامنة صباحاً، بدلاً من السابعة صباحاً، نظراً لما تشهده المنطقة من منخفضات جوية وفق بيانات مراكز الأرصاد والتبيؤات الجوية، والتي تحذر من تأثير شمال المملكة عامه ومنطقة حائل بشكل خاص من موجات شديدة البرودة.
وأوضح مدير الإعلام بالأمانة المكلف سلطان العايضي، أن توجيهه أمين المنطقة يأتي حرصاً منه على سلامة جميع منسوبيها من عماله وتابعين لها أو متعاقدين بالعمل الميداني، وتсхير جميع ما من شأنه أن يحفظ سلامتهم ويسهل إنجاز عملهم المكلفين به.



مستفيدو الضمان الاجتماعي بالشمي يطالبون باختصار 400 كم

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 23 ربيع أول 1436 هـ - 14 يناير 2015 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150114/Con20150114747178.htm>

Bender Al-Ghousri (Al-Shami)

ما زالت معاناة مستفيدي الضمان الاجتماعي في محافظة الشمالي مستمرة لعدم وجود فرع يخدمهم في محافظتهم، حيث إن المستفيدن لمعونة الضمان في المحافظة يقطعون مسافات طويلة تصل إلى 400 كم ذهاباً وإياباً إلى حائل لإنتهاء إجراءات معاملاتهم في هذا الخصوص معرضين أنفسهم لمخاطر الطريق.
سالم المعتاد إشار إلى أن الضمان الاجتماعي مطلب هام لدى شريحة كبيرة من المحتاجين والعجزة والنساء والأرامل والمطلقات والأيتام ليس الاحتياجات في الخدمات الاجتماعية وإنسانية تلك الفتنة، ومنذ سنوات طويلة ظل سكان المحافظة وما حولها يعانون عند انتقالهم إلى حائل لتقديم طلباتهم وأخذ مستحقاتهم من الضمان.
وأكمل كل من حمود الرجاء وجميل فلاح أن هناك أسرًا فقيرة ليس بوسسعهم الوصول إلى مكتب الضمان بحائل لضعف مدخولهم أو لعجزهم وبالتالي يحرموا من إعانة الضمان الاجتماعي، وأضاف غزاي السالم وفهاد الشايز أنهم ينسوا من كثرة مطالبهم بافتتاح مكتب للضمان الاجتماعي نظراً للمتاعب التي يتکبدها كبار السن والأرامل ذهاباً وإياباً إلى حائل بمسافة فيها من أخطار السفر والمشقة الشيء الكثير، والأولى مراعاتهم نظراً لكبر السن والظروف النفسية التي يعانون منها.

وناشدوا معايير وزير الشؤون الاجتماعية بالنظر وسرعة التدخل لاختصار المسافات بافتتاح فرع داخل المحافظة ليخدم المحتاجين ويوفر العناية ومشقة السفر عنهم.



الفصل الثاني.. دوام معلمات النائية 52 يوما فقط

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 23 ربيع أول 1436 هـ - 14 يناير 2015 م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=211842&CategoryID=5

أبها: محمد آل ماطر

تستعد معلمات وإداريات مدارس المناطق النائية والوعرة، لتدبيع معاناتهن الأسبوعية غدا، حيث يعدن إلى عملهن بداية الفصل الدراسي الثاني بعد نحو أسبوع للدوام 3 أيام فقط في الأسبوع، مما يقلص دوامهن من نحو 90 يوما إلى نحو 52 يوما، وتخفيف نسبة مخاطرتهن الأسبوعية لنحو 40% عن الفصل الجاري.

يأتي ذلك تنفيذاً لقرار وزير التربية والتعليم الأمير خالد الفيصل، القاضي بخفض الجدول الدراسي بداية من الفصل الدراسي الثاني إلى ثلاثة أيام للمدارس النائية والبعيدة، مع استمرار الدراسة طوال الأسبوع بنظام "المناوبة" بين المعلمات، حيث ينفذ المشروع على مراحل، إذ تختار إدارات التربية عدداً من المدارس التابعة لها، وإحالتها لنظام برنامج المدارس الوعرة، مشيراً إلى أن المعايير التي يعتمد عليها البرنامج تشمل المسافة، ونوع الطريق، وعدد الطالبات، وتسند صلاحية إدارة البرنامج لمديري التعليم، مع إمكانية تأخير بداية دوام المدارس المشمولة بالبرنامج مدة لا تزيد عن ساعة من وقت بدئه وتعويضها في نهاية الدوام.

وأكملت التربية في وقت سابق إلى "الوطن"، أنه لا يوجد أي ارتباط بين قرار النائية الجديد واحتياج الوزارة وتعييناتها للمعلمات الجديدات العام المقبل، إضافة إلى عدم تأثيره على البدل المالي الذي تتقاضاه بعض المعلمات في حال خضوعهن للقرار.

إلى ذلك يستعد المعلمون والمعلمات إلى الدخول في مرحلة الانتظار والترقب لنتائج حركة النقل الخارجي للعام الدراسي المقبل، حيث أكدت وزارة التربية ضمن آلية وضوابط حركة النقل الخارجي التي بدأتها مطلع العام الدراسي الجاري أن إعلان الحركة سيكون خلال الفصل الدراسي الثاني دون تحديد أي موعد.



انتحار نزيل شنقا بسجن القرىات

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 23 ربيع أول 1436 هـ - 14 يناير 2015 م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=211831&CategoryID=5

القريات: علي العطشان

وضع سجين سعودي حداً لحياته عندما أقدم على شنق نفسه بسجن القرىات العام أول من أمس بملابسه الخاصة. وأكد مساعد المتحدث الرسمي لسجون المديرية العامة للسجون الرائد عبدالله الحربي الواقعية، مبيناً بأنه أقدم أحد السجناء عصر أول من أمس على الانتحار بشنقاً نفسه مستخدماً ملابسه الخاصة داخل دوره المائي ونقله منسوبو السجن إلى المستشفى محاولة منهم لإسعافه حيث وافته المنية قبل وصوله فيما تم إحالة القضية لجهة الاختصاص لإكمال اللازم.

كما أوضح المتحدث الإعلامي بشرطة منطقة الجوف العقيد تركي المويشir، أنه عند الساعة الرابعة والربع من مساء يوم الاثنين الماضي تم إدخال سجين متوفى للإسعاف بمستشفى القرىات العام، مضيفاً بأنه بالانتقال والمعاينة تبين أنه مواطن في العقد الثالث من العمر وقد فارق الحياة نتيجة انتشاره حيث وجد رابطاً عنقه بشماغ في نافذة إحدى دورات المياه بسجن القرىات.

وذكر المويشir أنه بمعاينة الجثة اتضح خلوها من أي آثار عنف جنائي أو مقاومة وتم انتقال المحققين للسجن العام برفقة الطبيب الشرعي والمختصين لمعاينة الموقع ولم يتضح وجود أي آثار عنف، وجرى إدخال جثمان المتوفى في ثلاجة الموتى وإشعار هيئة التحقيق والادعاء العام، مؤكداً بأن التحقيقات ما تزال جارية لمعرفة ملابسات الحادثة.



بعد 15 يوماً من تأكيد الوزير المعين حديثاً باتخاذ أقصى العقوبات · الصحة" تتوعد المستشفيات · الرافضة" لعلاج الطوارئ بالإغلاق

والتشهير

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 23 ربيع أول 1436هـ - 14 يناير 2015
http://www.aleqt.com/2015/01/14/article_922625.html

عبد الحميد الأنصاري من الرياض في خطوة منها لوقف "تجاهل" مستشفيات حكومية وأهلية توجيهات ثلاثة وزراء تولوا سدة وزارة الصحة خلال السنوات الماضية، كشف لـ "الاقتصادية" الدكتور خالد مرغلاني المتحدث الرسمي للوزارة أنه سيتم فرض عقوبات صارمة كإغلاق والتشهير في حق المؤسسات الصحية الأهلية "غير الملزمة" بعلاج الحالات الإسعافية والطارئة. وكانت توجيهات وزراء الصحة الثلاثة السابقين إضافة إلى وزير الصحة الحالي قد أكدت وجوب استقبال الحالات الإسعافية والطارئة وت تقديم العلاج اللازم لها بغض النظر عن أحقيتها في العلاج من عدمه، وهنا يوضح مرغلاني أن نظام المؤسسات الصحية الأهلية نص على عقوبة التشهير في الصحف المحلية. وشدد المتحدث الرسمي لـ "الصحة" على أنه سيتم رصد ومتابعة الشكاوى الواردة من الشؤون الصحية والتعامل معها باهتمام كبير.

يأتي ذلك في الوقت الذي توعد فيه الدكتور محمد آل هيازع وزير الصحة المعين حديثاً، باتخاذ أقصى العقوبات في حق المستشفيات الحكومية والخاصة في حال رفض قبول واستقبال الحالات الطارئة سواء نقلت بسيارات الهلال الأحمر أم بغيرها، مشدداً في تعديمه الصادر قبل 15 يوماً على ضرورة قبول الحالات الطارئة دون أي استثناء وت تقديم العلاج اللازم لها، جاء ذلك إثر برقية وجهها رئيس هيئة الهلال الأحمر السعودي لوزير الصحة بهدف التأكيد على التزام المستشفيات بالأمر السامي الكريم الصادر في هذا الخصوص.

ولاحظت "الاقتصادية" صدور توجيهات تتعلق بالشأن ذاته من مسؤولين تسلماً سدة وزارة الصحة خلال السنوات الماضية، بناء على ملاحظات هيئة الهلال الأحمر، التي توكل من خلالها معاناة مسعفيها من عدم استقبال عدد من المستشفيات الحكومية والخاصة للحالات الإسعافية الطارئة، حيث وجه الدكتور حمد المانع في شهر مارس 2007 تعديماً عاجلاً إلى كافة مديريات الشؤون الصحية في مختلف مناطق المملكة يؤكد على قبول تلك الحالات وعلاجها، ويشدد على محاسبة ومعاقبة المستشفيات غير الملزمة بذلك، وأتبع التأكيد على ذلك توجيه الدكتور عبدالله الربيعة في شهر ديسمبر 2013م وزير الصحة في حينها، ومن ثم الدكتور عادل فقيه وزير الصحة المكافف أخيراً.

كما نشرت وسائل الإعلام خلال الفترات الماضية العديد من الحالات الإسعافية الطارئة لمواطنين ومقمين رفضت مستشفيات حكومية وأهلية استقبالها، لأسباب تتعلق بأحقيّة العلاج، فيما تكررت مطالب هيئة الهلال الأحمر السعودي لوزارة الصحة إثر رفض استقبال تلك الحالات.

د. خالد مرغاني

ليعود الدكتور خالد مرغاني المتحدث الرسمي للوزارة ويقول: "فيما يخص مخالفات القطاع الصحي الخاص جراء عدم الالتزام بقواعد العلاج الإسعافي لجميع الحالات الطارئة الخطيرة الواردة للمؤسسة الصحية الخاصة دون مطالبة مالية مسبقة والمحددة في المادة السادسة عشر من اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة، فإن العقوبة لهذه المخالفة تقدر بغرامة مالية لا تقل عن 50 ألف ريال إلى الحد الأقصى المقدر بالنظام حسب ظروف كل حالة مع النظر في الإغلاق المؤقت أو سحب الترخيص".

وحول التشهير بالمخالفين للأنظمة الصادرة في الشأن ذاته أوضح المتحدث الرسمي لوزارة الصحة أن نظام المؤسسات الصحية الخاصة نص في المادة الخامسة والعشرين على التشهير بالمخالف ونشر حكم القرار النهائي الصادر بالعقوبة على نفقة الخاصة في ثلاثة صحف محلية تصدر إدراها على الأقل في مقر إقامته، مشيراً في الوقت نفسه إلى أن أنظمة وزارة الصحة تركت هذه العقوبة جوازية للوزارة، وذلك بحسب جسامته المخالفة والعقوبة المستحقة عليها.

وأضاف: "نحن هنا نتعامل مع تحد كبير وغير عادي وهو أهمية الإسعافات الأولية في إنقاذ حياة المريض أو المصاب وعامل الوقت مؤثر وفاعل في هذا المجال، لذلك الحالة الواحدة تعني لنا الكثير ونتعامل معها باهتمام كبير، وبناء عليه فالشكوى الواحدة التي قد يتم رصدها لدى مراكز الطوارئ في مديريات الشؤون الصحية يتم التعامل معها فوراً وتحليلها ثم توضع الحلول المناسبة لها لضمان عدم تكرارها أو حدوثها".

واختتم مرغاني حديثه بالتأكيد على ثلقي الوزارة الشكاوى لتلك المخالفات، حيث خصصت نظام "صوت المواطن" على موقعها الإلكتروني أو عبر الفاكس، إضافة إلى تقديم الشكاوى إلى جميع مديريات الشؤون الصحية أو إلى إدارات شؤون القطاع الصحي الخاص بالمديريات في جميع المناطق، لافتًا إلى أنه بالإمكان التقدم بأي شكوى إلى الوكالة المساعدة لشؤون القطاع الصحي الخاص في الوزارة وسوف يتم استكمال الإجراءات النظامية لذلك.

وتنص المادة السادسة عشر من اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة على أن تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بت تقديم العلاج الإسعافي لجميع الحالات الطارئة الخطيرة الواردة إليها وذلك دون مطالبة مالية قبل تقديم العلاج وبغض النظر عن الجنسية وجة العمل.



التفتيش على الغذاء والدواء

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 23 ربيع أول 1436هـ - 14 يناير 2015
http://www.aleqt.com/2015/01/14/article_922614.html

كلمة الاقتصادية

هيئة الغذاء والدواء تعلن من خلال موقعها الإلكتروني، أن مفتشيها ضبطوا نحو 41 طنا من اللحوم والأسمدة الفاسدة منتهية الصلاحية كانت معدة لتوزيعها في الأسواق المحلية وليس المرة الأولى ولن تكون الأخيرة التي تقوم فيها إدارة الرقابة على الأسواق المحلية في هيئة الغذاء والدواء بضبط كميات من الغذاء الفاسد تحسب وزنا بالطن، ولذا هناك أهمية للرقابة على تصنيع وتوزيع الغذاء، حيث لا يمكن توفير الحماية الصحية للمستهلكين سوى بالفحص الدقيق للغذاء للتأكد من توافق الاشتراطات العامة للنقل والتخزين وغيرها من متطلبات صلاحية الغذاء للاستخدام الآدمي، مع تطبيق المعايير الصارمة، فزيادة الطلب الذي يسرع من العملية التسويقية يرى فيها بعض التجار فرصه للتسليف السريع الذي يشوبه الاحتيال والإضرار بالمستهلك، وهو فعل يستوجب العقاب.

لقد تعود بعض التجار على التساهل غير المحدود، واليوم توجد جولات تفتيشية على الأسواق وتدخل مباشرةً من لجان هيئة الغذاء والدواء، وتشهير بالمخالفين لأن ذلك سينظف السوق من تعودوا تجاوز التعليمات؛ بل شهدت الفترة الأخيرة تواصل التشهير بالمخالفين أمام الجمهور وعلى الملأ من خلال وسائل الإعلام، وهي خطوة عملية، فالمسئولون لهم قرارهم وموقفهم من تلك المحال، ومن تلك المطاعم ومبيعاتها وخدماتها ومن المتوقع؛ بل من المؤكد أن تؤدي قرارات التشهير نتائجها سواء في مجال مكافحة الغش التجاري أو التستر التجاري أو المغالاة في الأسعار، كما أن فرض العقوبات النظمية وعدم التفاوض مع المخالفين وتولى نشر الأسماء وطبيعة المخالفات، سيكون لها أفضل الأثر في حماية العملية الإنتاجية من صور الغش المتنوعة.

لقد منح النظام لهيئة الغذاء والدواء استقلالاً واسع النطاق، حيث تتمكن من إتمام مهامها الرقابية بالشكل الذي يحمي المجتمع من تسرب منتجات غذائية ودوائية أو منتجات صحية أخرى قد تكون ضارة، وإن أهم عنصر في نجاح الحملات التفتيشية هو تحقيق عنصر المفاجأة والوصول بسرعة إلى المواقع المشكوك في ارتكابها مخالفات تستوجب العقاب، وهذا يتطلب وجود عدد كافٍ من المفتشين والسيارات والفرق الميدانية المتكاملة، وتتفيد الحملات في وقت واحد، فالمخالفون يتداولون خبر شن الحملات ضدهم، بل يعتمدون على نقل الخبر ويتبادلونه بسرعة عالية، في حين أن الواجب عليهم أن يتعاونوا على البر والتقوى.

لقد طالت المخالفات محال ومطاعم كثيرة وشهرة، وثبت أن ترك الحبل على الغارب ليس قراراً صائباً، وأكثر خطأ منه هو افتراض الثقة والأمانة في صناعة وتقديم الغذاء للجمهور، فالصحة العامة ليست محل للهزل، كما أنها ليست ميداناً للتكتسب غير المشروع وتسويق الطعام الرديء، وإذا كان التساهل غير مجد، فإن المحافظة على صحة مرتدى المطاعم وحماليتهم من ضعاف الذمة، أمر في غاية الجدية، وهو محل تأكيد من قبل المسؤولين الذين يلقهم، بلا شك، تلك الأخبار المتداولة عن سوء تخزين الطعام وإعداده، وحكم الشريعة الإسلامية واضح تماماً فـ"من غشنا فليس منا"، لأنه بفعله المخالف لأبسط قواعد التعامل يعرض حياة الناس للخطر، ويضع الجهات الرسمية أمام تحدي من أجل تطبيق النظام ووضع التعليمات موضع التنفيذ.

لقد أصبحت مراقبة الأسواق في غاية الضرورة والأهمية حيث لا يمكن تدارك الأضرار إلا بعد تفاقمها وتعدد ضحاياها واتساع رقعة الضرار فيها، وعندما تهتز الناقة بسلامة القوت اليومي للأسرة، فإن الأمر يتتجاوز ارتفاع الأسعار إلى تعريض حياة الناس للخطر، وتم بالفعل تسليم الرسالة من جمعية حماية المستهلك إلى الجهة المختصة، حيث يجب أن يكون التحرك سريعاً ومناسباً للخطر المتوقع وطبيعته، فالغذاء قد يكون سبباً في وفيات وأمراض وتكليف باهظة يمكن تفاديتها.



من المعلمات إلى الوزارة

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 23 ربيع أول 1436 هـ - 14 يناير 2015 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150114/Con20150114747136.htm>

بدر بن أحمد كريم

على وزارة التربية والتعليم، إذا أرادت القضاء على مشكلة حوادث المعلمات على الطرق، إطلاق شركة لنقل المعلمات، في ظل الربح المادي، لعملية نقل المعلمات، الذي يجنيه السائقون.

- لا نريد أن نقوم وزارة التربية والتعليم الخدمة بالمجان، ما نريده أن توفر وسائل نقل مريحة، ومتاحة لجميع الطالبات، حسب سعر السوق، الذي يتقاضاه السائقون الحاليون.

- نقدر قرار وزير التربية والتعليم (الأمير خالد الفيصل) باعتماد البرنامج الخاص، لمدارس البنات في المناطق النائية والبعيدة، الذي نص على تنظيم الدوام في مدارس البنات، بحيث يقتصر دوام المعلمات على ثلاثة أيام في الأسبوع، والبدء في تفيذه، إلا أنه لا يقضي على المشكلة.

- على وزارة التربية والتعليم، إنشاء شركة تطوير، وإسناد مهمة نقل المعلمات لها، إن أرادت الوزارة، إيجاد حلول عملية ونهائية، لقضية نقل معلمات المناطق النائية.

السطور السابقة نماذج من آراء أربع معلمات في منطقة حائل هن: حنان بنت خالد الشمرى، وفاطمة بنت حمد الحربي، ونورة العنزي، وسارة بنت عبدالله الرشيدى، في سياق تعليقهن على تحرك ثلاث وزارات: الداخلية، والتربية والتعليم، والنقل، للتصدى للأسباب التي تؤدي للحوادث المرورية، التي تتعرض لها بعض المعلمات، في رحلات سفرهن اليومية، التي تصل في بعض الأحيان إلى 600 كيلو متر ذهاباً وإياباً، وتصاعد مشكلة حوادث سيارات نقل المعلمات مؤخراً، التي على إثرها اعتمد وزير التربية والتعليم (الأمير خالد الفيصل) برنامجاً خاصاً لمدارس البنات التي يشملها البرنامج، بحيث يقتصر دوام المعلمات، على ثلاثة أيام في الأسبوع.

• لعل القاسم المشترك الأعظم، في حوادث بحياة بعض المعلمات، عدم تطبيق الاشتراطات النظامية، للسلامة المرورية على السائقين، والحافلات، التي تنقل المعلمات للمناطق البعيدة والنائية، فضلاً عن رداءة بعض الطرق، وعدم توافر دوريات مرورية سيارة كافية، وفي كل الحالات فإن برنامج وزارة التربية والتعليم في حاجة إلى متابعة، ومن ثم إعداد دراسة عنه، تشمل نماذج من المعلمات، ومديرات المدارس، في بعض مناطق المملكة ومحافظاتها.



الدوام المتأخر والنقل العام.. هل يحدّان من التسيب الوظيفي؟

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 23 ربيع أول 1436 هـ - 14 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

على أحمد صحفان

عندما تقوم بمراجعة بعض الأجهزة الحكومية لمراجعة معاملة تخصك، فإنك تقابلاً في أغلب الأحيان أن الموظف المختص غير موجود، والإجابة : سيعود بعد قليل، وتجلس بالساعات في انتظار وصوله، وينتهي الوقت دون أن يصل وتحمل أوراقك عائداً بخيبة أمل، بسبب التسيب الإداري الذي تشهده.

فالتسبيب الإداري مشكلة تعاني منها أغلب الأجهزة الحكومية، بالرغم من وجود أجهزة رقمية داخل هذه الأجهزة، وأجهزة رقمية متخصصة خارجها، في متابعة عمل الموظفين ولكنها لم تستطع الحد من هذه المشكلة، التي لها تأثير سلبي يظهر في تعطيل مصالح الأفراد وانتشار الفساد والرشوة والواسطة وبالتالي يمتد هذا التأثير إلى تطور المجتمع وازدهاره.

وبالرغم من وجود إدارات رقمية داخل الأجهزة الحكومية إلا أن هناك زيادة في التسيب الإداري بين الموظفين بسبب ضعف دورها الرقابي الناتج من اختيار أغلب موظفي هذه الإدارات من موظفين أداوا لهم الوظيفي سيء أو غير منتظمين في العمل فيتم تحويلهم للعمل إلى إدارة المتابعة كعقاب لهم وبالتالي تجد دور هذه الإدارات غير موجود نهائياً.

والمعروف أن نصف حل أي مشكلة هو الاعتراف بها، فقد قدمت هيئة الرقابة والتحقيق وهي جهاز رقابي لها نشاط ملموس واضح في الحد من التسيب الوظيفي، دراسة لظاهرة «التسيب الوظيفي» في بعض الأجهزة الحكومية نشرتها صحيفة المدينة في عددها الصادر يوم الأحد الموافق 20/3/1436هـ استهدفت رفع كفاءة وأداء الموظفين وضمان التزام الإدارات بالأنظمة واللوائح المنظمة لحقوق وواجبات الموظف، بجانب تهيئة البيئة المناسبة والإمكانات التي تسهل عمل الموظف مثل توفير التعقب على المعاملات الخاصة به وغيرها.

وتضمنت الدراسة بعض المقترنات للارقاء بأداء العمل الحكومي وتعظيم الإيجابيات منها إمكانية إيجاد دوام مسائي للأجهزة الحكومية التي تقدم خدمة للجمهور، وكذلك دراسة توفير خدمة النقل العام داخل المدن الكبرى للحد من خروج الموظفين لإيصال أبنائهم وزوجاتهم من المدارس إلى منازلهم.

وأعتقد أن مقترنات الهيئة جيدة ولكنها صعبة التنفيذ بسبب ضرورة توفير ميزانيات إضافية للدوام المسائي، ومستحيلة التنفيذ في الفترة الحالية لعدم وجود النقل العام داخل المدن وهذا قد يعيق نتائج هذه الدراسة، وأرى أن اهتمام الإدارات بأسلوب الحوافز المادية والمعنوية، والمرؤنة في الدوام ومراعاة الجوانب الشخصية والإنسانية للموظفين ستساعد في الحد من التسيب الإداري بل ستؤدي إلى انضباطهم وزيادة إنتاجيتهم.

كارикاتير



المصدر: جريدة الوطن الاربعاء
23 ربيع أول 1436 هـ - 14 يناير
2015 م

<http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5961>



المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء
23 ربيع أول 1436 هـ - 14 يناير
2015 م

<http://www.okaz.com.sa/news/Issues/20150114/Cartoon201501146221.htm>